

5074- الاحتياط في ترك الزواج بمن قيل له بأنه رضع معها -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم بعد هذا رسالة وصلت الى البرنامج من جازان وباعثها مستمع يقول انا شاب في الثامن عشر من عمري. تقدمت لابنتي وفكرت في الزواج ولكن حصل شيء منعني من ذلك وهو ان امرأة قالت لي انها ارضعتني وارضعتها فصدقتهما ولكن - [00:00:00](#)

حدث ما شككتني في هذا الامر حيث ان الوالد قال انها عندما ارضعتني وكانت عجوزا جدا وزوجها قد توفي منذ عشر سنوات واولادها في ذلك الحين متزوجون فارجو افادتي في هذا الامر حيث لم ترضع البنت الا مرة واحدة او مرتين. فهل هي اختي من الرضاعة ام - [00:00:20](#)

كمل خطبتها جزاكم الله خيرا. ما دام انها شهدت بانها ارضعتك وارضعتها وان والدك ايضا اثبت هذا الا انه يقول انها كانت كبيرة السن وليس لها زوج لان زوجها متوفى فمعناه ان هذا الرضاعة شهد - [00:00:40](#)

به اثنان المرأة والرجل الذي هو ابوك. فثبت الرضاع واما كونه كونهم لا يعلمون عدده فهذا يورث شبهة هذه الشبهة اه اه هذه الشبهة اه ينبغي تجنبها احتياطا وتورعا والنبي - [00:01:00](#)

صلى الله عليه وسلم يقول دع ما يريبك الى ما لا يريب. قال عليه الصلاة والسلام آآ فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. فاقل احوال هذا الرضاع انه يريث شبهة. حيث لم يعلم عدده - [00:01:20](#)

احوط وابراً للذمة والنساء كثير والحمد لله. نعم - [00:01:40](#)